دور المنظمة العالمية للتجارة في مكافحة الإغراق

مجاني غنية

أستاذة مساعدة أ جامعة الجزائر

الجات ليست منظمة دولية أو محكمة دولية تقوم بالتحكيم في مجال التجارة الدولية بين الدول الأعضاء، ولكنها مجرد اتفاقية يتم من خلالها عقد المفاوضات التي يطلق عليها اسم "الجولات"، لمناقشة مسائل التجارة الدولية والعمل على إزالة المشاكل التي تعيق سبيلها وتحريرها، وخصوصا ما يتعلق بالتعريفات الجمركية [1].

في الواقع تعتبر الجات أهم اتفاقية تجارية في تاريخ العالم، وتمثل حلقة في سلسلة التغيرات المستمرة والتي بدأ العالم يشهدها منذ منتصف الثمانينات، والتي تنبئ بظهور نظام اقتصادي عالمي جديد[2].

وعلى الرغم من أن الجات ليست منظمة عالمية من الناحية القانونية مثل صندوق النقد الدولي أو البنك الدولي، إلا أنها اكتسبت بقوة الممارسة - عبر ما يقرب من نصف قرن - وضع المنظمة العالمية غير الدائمة التي تمارس مهامها من خلال سكرتارية دائمة مقرها جنيف. ومع ذلك لا يطلق على الدول المنضمة إلى الجات اسم "الدول الأعضاء"، وإنما يطلق عليها اسم "الأطراف المتعاقدون".

---

[1] / حشاد نبيل – الجات ومنظمة التجارة العالمية – أهم التحديات في مواجهة الاقتصاد العربي – دار النشر الذهبي – قطر – 1996 – ص6

[2] / مطر موسى سعيد وآخرون – التجارة الخارجية – دار الصفاء للنشر والتوزيع – الطبعة 1 – عمان – 2001– 2002 – ص 126.

أصبح من المؤكد أن الهدف النهائي للجات هو تحرير التجارة العالمية، لذلك وضعت لنفسها عدة مبادئ لتحقيق هذا الهدف، وأهمها:

- مبدأ عدم التمييز، مبدأ شرط الدولة الأولى بالرعاية[1]، مبدأ المعاملة الوطنية[2]، مبدأ تخفيض الرسوم الجمركية[3]، مبدأ المفاوضات التجارية ؛ و مبدأ حضر القيود الكمية الذي قد يتضمن [هذا المبدأ الأخير] الاستثناءات التالية: [4]

- عند وقوع خلل في ميزان المدفوعات.
- لغرض إجراء إصلاحات هيكلية في عملية الإنتاج.
- بغية السير الحسن لعملية التنمية الاقتصادية.

- مبدأ عدم الإغراق:

نصت المادة (2) من اتفاقية الجات على إلزام الأطراف المتعاقدة في الجات بعدم تصدير منتجات بأسعار أقل من سعرها الطبيعي في دولهم، إذا كان ذلك يؤدي إلى الإضرار بمصالح المنتجين المحليين في الدول المتعاقدة المستوردة، وفي حالة مخالفة هذا الحضر يعطى للبلد المتضرر حق فرض ضريبة خاصة ضد الإغراق تعادل

---

[1] / لأكثر التفاصيل إرجع إلى كمال بن موسى المنظمة العالمية للتجارة و النظام التجاري العالمي الجديد أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة في العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر، 2004.

[2] / لأكثر التفاصيل إرجع إلى عبد الخالق أحمد وأحمد بديع بليح – تحرير التجارة العالمية في دول العالم النامي – الدار الجامعية – مصر – 2003/2002 ص 09.

[3] / العبادي عبد الناصر نزال – منظمة التجارة العالمية واقتصاديات الدول النامية – دار صفا للنشر والتوزيع عمان – الأردن ط1 – 1999 – ص 35.

[4] / رضوان محمد – نبذة تاريخية من الجات إلى منظمة التجارة العالمية – اللجنة الاقتصادية و الاجتماعية لغربي آسيا – الأمم المتحدة – نيويورك – 2001 (أ)- ص 114.

الفرق بين السعر الذي تباع به السلع في سوق التصدير والسعر الذي تباع به في موطن إنتاجها[1]. وقد نادى هذا المبدأ أيضا بتجنب سياسة الإغراق (Dummping) من خلال فرض رسوم ضد الإغراق، ولكن في جميع الحالات لابد على الدول تجنب دعم الصادرات وذلك باستخدام التعريفة غيرالجمركية أي نظام الحصص حيث تكون هذه الأخيرة ضمن قائمة جداول الالتزامات لكل دولة عضو، ومن ثم يمكن حصر السياسة التجارية وتحديدها لكل الدول السالفة الذكر.

فمن جانفي 1948 إلى غاية أفريل 1994 أين تم إنشاء المنظمة العالمية للتجارة، فقد شهد العالم عدة جولات تفاوضية حول تحرير التجارة في السلع دون غيرها من السلع الأخرى، إلى أن جاءت جولة الأورجواي لإعادة ترتيب ومراجعة النقائص والخلفيات التي سادت طيلة الجوالات السابقة للأورجواي، حيث أدمج ضمن هذه الجولة عدة قضايا لم تطرح من قبل، مثل تجارة الخدمات والسلع الزراعية إضافة إلى خلق نظام تجاري عالمي جديد ينطلق من جهاز تسوية المنازعات أكثر صرامة ومصداقية من الذي كان سائدا في الجات.

دوافع الانتقال إلى المنظمة العالمية للتجارة

لقد شهد العالم عدة تغيرات هامة مست الكيان السياسي والاقتصادي معا، وذلك تماشيا والفترة التي انعقدت فيها جولة طوكيو (1973 – 1979) من التجاوزات التي قامت بها الدول المتقدمة على حساب الدول

[1] / على إبراهيم محمد محمد – الجات، الآثار الاقتصادية لاتفاقية الجات – الدار الجامعية – مصر – 2002 / 2003– ص20.

النامية التي أحدثت فجوة في الأسواق العالمية وتذبذبا في النظام التجاري العالمي فبعدما كان الاستقرار النسبي على مستوى الاقتصاد العالمي ابتداء من الجات 1947 إلى غاية بداية جولة طوكيو 1973 حيث شهدت معدلات النمو في هذه المرحلة نسبة جيدة من الناتج المحلي الإجمالي العالمي وكذا التجارة الدولية من تحرير السلع الصناعية من القيود المفروضة عليها بينما في المرحلة التي تلتها انخفض هذا النمو إلى أدنى مستوياته مسجلا نسبة 2.1% خلال الفترة 1979 – 1985 [1].
ومن المعروف أن الجات اتسمت بضعف آلية تسوية المنازعات ووجب البحث عن بديل يكون قويا في فض النزاعات التجارية.

الاختلافات الجوهرية بين الجات والمنظمة العالمية للتجارة:

إن المنظمة العالمية للتجارة ليست مجرد توسيع للجات، وإنما هي منظمة لها خصائصها وطبيعتها وإطارها التنظيمي والمؤسساتي ووظائفها. وفيما يلي سنذكر أهم الاختلافات – باختصار - بين المنظمة والجات.

- **من حيث الطبيعة:**

كانت الجات عبارة عن مجموعة قواعد بدون بناء مؤسساتي (مؤقت)، أما المنظمة العالمية للتجارة فهي مؤسسة دائمة.

- **من حيث المجال:**

[1] / العيسوي إبراهيم – الجات وأخواتها النظام الجديد للتجارة العلمية ومستقبل التنمية العربية – مركز دراسات الوحدة العربية – بيروت – 1995

طبقت قواعد الجات على التجارة في البضائع، أما اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة فتشمل التجارة في البضائع والخدمات والأبعاد التجارية لحقوق الملكية الفكرية...

- **من حيث المنهج:**

كانت الجات إدارة متعددة الأطراف فقد عرفت بأطرافها المتعاقدين، وهذا ما يؤكد أن الجات مجرد نص قانوني رسمي، أما المنظمة العالمية للتجارة فقد حظيت بموافقة وقبول أعضائها ككيان موحد إلى جانب أنها مؤسسة على قاعدة قانونية قوية، فاتفاقياتها ملزمة لجميع أعضائها.

- **تسوية المنازعات:**

إن لنظام فض المنازعات المنبثق عن منظمة تجارية عالمية أسرع وأكثر آلية وبالتالي فهو أكثر فعالية من النظام القديم للجات، كما سيمكن متابعة تنفيذ نتائج حسم منازعات المنظمة العالمية للتجارة بشكل أسهل.

ويمكن الإشارة إلى أن المنظمة العالمية للتجارة لم تسمح بأي استثناءات في تحرير المبادلات كما فعلت الجات في مجال الزراعة والمنتجات. وفي الحقيقة أن كل ما سبق ذكره لا يعني أن المنظمة العالمية للتجارة تختلف تماما عن الجات، بل على العكس من ذلك، فهي تشبهها في العديد من النقاط خاصة ما يتعلق بتسهيل تنفيذ وإدارة اتفاق جولة الأورجواي، و كذا في توفير برامج لمفاوضات متعددة الأطراف وحتى في مراجعة السياسات التجارية للدول الأعضاء بصفة دورية، إضافة إلى تعاونها مع صندوق النقد الدولي والبنك العالمي

لتحقيق التماسك القوي في السياسة الاقتصادية. كما أن لكل منها أمانة يرأسها مدير عام وتعمل على عقد دورات بمشاركة المجلس الوزاري مرة كل سنتين على الأقل.

لقد استخلفت المنظمة العالمية للتجارة مهمة تنظيم التجارة الدولية من الجات منذ مؤتمر الأورجواي، ومن هنا أصبحت المنظمة العالمية للتجارة منظمة دولية، فأوليت لها مهمة الإشراف على تطبيق الاتفاقيات التي تضمنتها جولة الأورجواي، وتسوية المنازعات التجارية بين الدول الأعضاء بالإضافة إلى إدارة المفاوضات التجارية بين مختلف الدول لتحقيق مبدأ حرية التجارة.

لقد كان من بين أهم أهداف إنشاء المنظمة العالمية للتجارة هو تسوية المنازعات التي تحدث بين الدول أثناء معاملاتهم التجارية، هذه المنازعات تقع لاختلاف الرؤى حول ماهية التجارة الخارجية فضلا عن المحاولة للحفاظ على المصالح التجارية لكل دولة، والملاحظ أنّ أهم الخلافات التي تقع هي خلافات حول الأنظمة الجمركية التي تفرض من طرف كل بلد حماية للمنتجات المحلية، وكذا الخلاف بين الدول النامية والدول المتقدمة الذي يعود إلى اختلال التوازن بينهما، بالإضافة إلى كل هذه الخلافات التي تقع مباشرة أي أثناء التعامل التجاري بين الدول، وحدوث خلاف نتيجة سوء فهم للاتفاقية التجارية المعقودة بينهم.

قبل إنشاء المنظمة العالمية للتجارة سنة 1994 كانت الجات هي التي تسيّر التجارة الدولية، و كانت تحل النزاع عن طريق الحل الودي، أي محاولة التوصل إلى فك الخلاف بالطرق السلمية حتى لا يتطور هذا

النزاع إلى شيء آخر، وهذا باستعمال وسائل مثل المشاورات.. الخ، غير أنّ هذه الوسائل المستعملة في تسوية المنازعات لم تكن ضمن فقرات قانونية تسير عليها وإنما عدت بمثابة وساطة لإيجاد تسوية ودية للنزاعات. لذا كان على الدول المجتمعة في مراكش إيجاد الصيغة القانونية لفك المنازعات التي تحدث بين الدول أثناء تعاملهم التجاري، ووضع أسس وقواعد، تتمثل أساسا في وضع مراحل لفك النزاع. هذه المراحل يشرف عليها جهاز جديد هو جهاز تسوية المنازعات، كما يضع هذا الجهاز المدة الزمنية لحل هذا النزاع مع مراعاة قيمة السلعة إذا كانت من النوع الذي يفسد بسرعة.

إن تدخل المنظمة العالمية للتجارة في تسوية المنازعات هو تدخل لفرض احترام الاتفاقيات المبرمة، وهذه الاتفاقيات عبارة عن التزامات نحو المنظمة العالمية للتجارة تلتزم بها كل دولة تصادق على برتوكول الاتفاق النهائي، بالإضافة إلى الاتفاقيات الثنائية التي تحدث بين الدول في إطار المنظمة العالمية للتجارة، لذا لم يكن هدف إنشاء جهاز تسوية المنازعات هو معاقبة الدول المخالفة وإنما هو محاولة إيجاد صيغة توفيقية بين الدول المتنازعة بحيث تخرج كلها راضية بقرارات هذا الجهاز.

- **تحديد الإغراق ووقع الضرر:**

نقول عن منتج ما أنه منتج مغرق إذا كان سعر تصديره أقل من سعره في الدولة المصدرة وهذا حسب ما جاء في المنظمة العالمية

للتجارة بخصوص المغرق. كما أشارت هذه المنظمة إلى أنه هو في حالة كساد السلع بالدولة المصدرة الأمر- الذي ينتج عنه انخفاض في سعر المبيعات - لابد من قيام الدولة المستوردة بمقارنة سعر السلعة المستوردة بسعرها في دولة أخرى، وفي هذه الحالة نقول أن الدولة المستوردة قامت بتجديد هامش الإغراق.

ويكون كذلك بمقارنة سعر تصدير السلعة بكلفة إنتاجها في الدولة المصدرة مع الأخذ بعين الاعتبار التكاليف الإدارية. وتكون مواجهة الإغراق بفرض رسوم إضافية تضاف إلى التعرفة الجمركية العادية، حيث أن هذه الرسوم الإضافية لا تفوق هامش الإغراق المحدد. وتجدر الإشارة إلى أنه في حالة ما إذا كان هامش الإغراق أقل من 2% من سعر التصدير، فإن الإغراق يستمر مع كل ما يترتب عنه.

وعليه يمكن القول أن الإغراق هو أن يقوم مصدر ما ببيع سلعها إلى دول أخرى بسعر يقل عن سعرها في أسواقها الداخلية[1]، أو هو بيع هذه السلع بأقل من تكاليف إنتاجها.

ويمكن استنتاج ثلاثة أشكال للإغراق[2]:

- إما أن يكون الفارق بين أسعار السلع المستوردة والسلع المماثلة في الأسواق الداخلية كبيرا جدا، أي أن السلع المستوردة رخيصة الأثمان بالنسبة لنفس السلعة المنتجة محليا.

---

[1] / Canal-Forgues Eric – Le Système De Règlement Des Différends De L'OMC - Colloque De Nice – Editions A. Pedone – Paris – 1996 - p 369

[2] / عبد الحميد عبد المطلب – النظام الاقتصادي العالمي الجديد – مجموعة النيل العربية – مصر– 2002. ص 292.

- وإما أن تكون أسعار بيع السلع المستوردة تقل عن سعرها في سوق الدولة المنتجة لهذه السلعة.
- وإما أن تكون تكلفة إنتاج السلعة أكبر من سعر تداولها في السوق، مما يؤدي حتما إلى التأثير سلبا على الإنتاج المحلي للدولة، وكذا على المنتجين المحليين، إذ يصعب عليهم - إذا لم نقل يستحيل - تحقيق الأرباح المخطط لها، وقد يصل الأمر إلى صعوبة تسديد الأعباء والتأخر في تطوير الصناعات المحلية والحد من المنافسة بين المنتجين المحليين.

ج. تحديد الضرر:

ويقصد به ما يترتب عن الإغراق من خسائر مادية، أي الضرر المادي الذي يحلقه الإغراق بالصناعة المحلية[1] سواء كان هذا الضرر بسبب عدم التطور للصناعة المحلية، أو تهديدا ماديا لوجودها. وتم تحديد الضرر انطلاقا من[2]

- مدى تأثر الأسعار في السوق المحلي من حجم واردات الإغراق.
- مدى تأثر المنتجين المحليين من ظاهرة الإغراق، وما يترتب عنها من آثار سلبية اقتصاديا واجتماعيا.

وما يمكن الإشارة إليه هو أن يكون هناك ضرر ملموس، أي على الدولة المستوردة إثبات هذا الضرر انطلاقا من معطيات محددة ونتائج

---

[1] / هلال محسن أحمد – الدعم والإغراق والوقاية – اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا – الأمم المتحدة – نيويورك – 2001 (هـ). ص 09

[2] / عبد الحميد عبد المطلب – مرجع سبق ذكره، ص 296-297.

مادية ملموسة، وإذا حدث هذا، فإنه على الدولة المستوردة فرض رسوم جمركية إضافية على السلع المستوردة أو فرض ضريبة عليها لمدة ستة أشهر.

2 - أنواع الإغراق:

يرى جل الاقتصاديين أن ثمة ثلاثة أنواع من الإغراق:

أ. الإغراق العارض أو المؤقت: وهو بيع السلع في الأسواق الأجنبية لفترة قصيرة بأقل من تكلفة إنتاجها أو سعرها في الدولة المنتجة لها. وقد يكون هذا للتخلص من المخزون الناتج من زيادة انخفاض السلع في السوق المحلي، الأمر الذي يحدث اضطرابا في السوق المغرق ولكنه لا يسبب ضررا خطيرا ودائما على الصناعة المحلية[1]

ب. الإغراق الدائم: وهو الاستمرار في بيع السلع في السوق الخارجي بسعر أقل من السعر المحلي أو تكلفة الإنتاج. وتكتسي التفرقة بين تعريف الإغراق وفقا للسعر وتعريفه وفقا للتكلفة أهمية قصوى في تحليل الإغراق الدائم، فعندما تستطيع أي منشأة الفصل بين عملاتها إلى مجموعتين أو أكثر بناء على الاختلاف في مرونات الطلب بالنسبة لمنتجاتها، بالإضافة إلى قدرتها على منع إعادة بيع السلعة بين هذه المجموعات المختلفة، الأمر الذي يمكنها من زيادة أرباحها، حيث تبيع المنشأة في السوق المحلي بسعر مرتفع نظرا لانخفاض مرونة الطلب

[1] / صقر عمر – العولمة وقضايا اقتصادية معاصرة – الدار الجامعية – قطر – 2003/2002، ص 148.

فيه، وتبيع في السوق الخارجي بسعر منخفض نظرا لارتفاع مرونة الطلب عنه.

ج. أما بالنسبة **للإغراق طويل الأجل** فوفقا للتعريف القائم على أساس التكلفة فإنه يتوقف على المقصود من التكلفة فإذا قصدنا التكلفة الجدية، فإن ذلك لا يمكن حدوثه وهذا استنادا لقاعدة لجوء حكومات الدولة المتقدمة لدعم أسعار السلع الزراعية للحفاظ على مردودية المزارعين. وبهذا تقوم الدول المتقدمة بشراء الفائض من السوق المحلي وبيعه في السوق الخارجي بأسعار منخفضة عن السوق المحلية[1] ، أو ربما بأقل من التكلفة الحديثة.

وفي كل الأحوال، فإن الإغراق يعود إلى مصدرين كل منهما مستقل عن الآخر، فالمصدر الأول، أن تكون كميات المبيعات قليلة تؤدي إلى تضخم الإنتاج، مما يحتم على الدولة بيع منتجاتها بسعر أقل. وهذا السبب يكون صدفة دون تخطيط. بينما المصدر الثاني، فهو سبب مدروس تخطط له بعض الدول الخارجية، والهدف منه إلحاق الضرر بالصناعات الوطنية الفتية لمنع التوسع والدخول في منافستها.

3- الأدلة على وجود الإغراق:

لا يمكن لأي دولة التحدث على وجود الإغراق إلا بإثباتات وأدلة مادية محددة. ويجب أن تقدم هذه الأدلة كتابيا، وهو ما يجعلنا نتأكد من وجود الإغراق. وأثناء تبادل المعلومات بين الأطراف الباحثة عن إثبات

[1] / مرجع أعلاه، ص 149.

الإغراق تراعي السرية التامة والسرعة والدقة في الكتابة. ولعل من أهم الأدلة على وجود الإغراق أو عدمه ما يلي[1] :

- حماية المعلومات وسرياتها، واستعداد كل طرف لتقديم المعلومات ما استطاع إلى ذلك سبيلا.
- نبذ كل ما كان شفهيا والتأكيد على المعلومات المكتوبة.
- دقة المعلومات إبان التحقيق واستنادها إلى مصادر موثوقة.
- للسلطات وحدها الحق في الفصل في كفاية المعلومات وصلتها بالتحقيق.
- في حالة عسر العثور على بعض المعلومات أو رفض بعض الأعضاء تقديمها يمكن للسلطات الاعتماد على ما توفر لديها من معلومات.

أ. الإثبات في ظاهرة الإغراق:

عندما تتأكد أي دولة من وجود ظاهرة الإغراق، تقوم بتقديم طلب مكتوب يشمل معلومات وأدلة دقيقة، وإثباتات عن الإغراق ومدى تأثيره السلبي على الصناعة المحلية، والربط الواضح والمباشر بين سعر الواردات وما تسبب فيه من خسائر لصناعات الدولة المستوردة، ويكون الطلب مرفوقا بمعلومات واضحة ودقيقة حول[2] :

- نوعية الصناعة التي ينتجها الطالب.

---

[1] / عبد الحميد عبد المطلب – النظام الاقتصادي العالمي الجديد – مجموعة النيل العربية – مصر– 2002، ص 298- 299.

[2] / مرجع أعلاه ، ص 300.

- تحديد الصناعة المستوردة التي سببت الإغراق واسم البلد المصدر لها.
- سعر السلع في البلد المنتج، وسعرها في البلد المستورد؟
- مدى الضرر الذي ألحقته، أو قد تلحقه هذه الصناعة بالصناعة المحلية.

استنادا إلى هذا الطلب والمعلومات المحتواة فيه، تقوم الجهات المعنية بإجراء تحقيق عن الإغراق، هذا إذا كانت الأدلة والإثباتات المقدمة دقيقة، أما إذا لم تكن كذلك فإنه يتم إلغاء التحقيق أو حتى البدء فيه، علما أن هذه الجهات لا تبدأ في التحقيق إلا إذا كان الطلب المقدم أقل من 22% من إجمالي إنتاج الصناعة المحلية من المنتج المماثل، وإذا تم كل هذا وشرع في التحقيق، فإن المدة المحددة لذلك يجب أن لا تتعدى السنة والنصف.

ب. الإخطار العام: إذا كانت الأدلة المقدمة إلى الجهات المعنية كافية لإجراء التحقيق حول الإغراق الذي تسببت فيه منتجات معينة، يتم إبلاغ كل الأطراف المعنية بالأمر، وهذا ما يسمى بالإخطار العام والذي يحوي النقاط التالية[1]:

- اسم البلد المصدر والبلد المنتج.
- تحديد تاريخ بداية التحقيق.
- الأسباب والمعطيات التي بني عليها وجود الإغراق.

[1] / مرجع أعلاه ، ص 301- 300.

- ملخص الإثباتات المقدمة من الطالب (الطرف المهدد بالخسارة).
- العنوان الذي يجب أن تتصل فيه الأطراف المعنية.
- تنبيه الأطراف المعنية إلى أنه يوجد وقت محدد لتبرير مواقفها.

علما أن الإخطار العام يحوي شرحا مفصلا ودقيقا عن ما يسببه الإغراق من أضرار للصناعة الوطنية المحلية والأدلة القانونية والإثباتات التي أدت إلى قبول بعض الحجج ورفض أخرى، كما يحوي أيضا الأسباب التي أدت إلى فرض الإجراءات النهائية.

إجراءات مكافحة الإغراق :

تعمل المنظمة العالمية للتجارة كأمانة للجنة مكافحة الإغراق التي تتكون بدورها من محلفين لكل الأعضاء، هؤلاء ينتخبون رئيسا لهم، وتعقد اجتماعاتها كل ستة أشهر على الأقل، وقد تجتمع بطلب من أحد الأعضاء. وتتخذ اللجنة من التشاور والبحث شعارا لها.

1- إجراءات مواجهة واقعة الإغراق:

إذا أثبتت الأطراف المتضررة وجود حادثة الإغراق التي سببت أضرارا بالصناعة المحلية، وتمت عملية الإخطار العام، فإن الحوادث من الاتفاقية حددت الإجراءات والتدابير التي يمكن اتباعها[1]، والمتمثلة في[2]

أ. الإجراءات المؤقتة:

[1] / راجع المواد 7، 8، 9، 10 و11 من قانون المنازعات داخل المنظمة العالمية للتجارة.

[2] / عبد الحميد عبد المطلب – مرجع سبق ذكره ، ص 303- 305.

تعتبر هذه الإجراءات عاجلة وطارئة لمنع الضرر، وهذه الإجراءات المؤقتة تتخذ عن طريق فرض رسم مؤقت أو تقديم ضمان مؤقت. والرسم المؤقت أو الضريبة الجمركية المؤقتة تفرض على السلع المغرقة، أما الضمان المؤقت فيتمثل في تقديم وديعة نقدية أو سند (ضمان مصرفي) بقدر قيمة رسم مكافحة الإغراق. ولا تطبق الإجراءات إلا خلال 60 يوما من بدء التحقيق، كما لا يتجاوز التطبيق 6 أشهر. بينما الإجراء المؤقت عند الدعم تكون رسما تعويضيا مضمونا عن طريق إيداع نقدي أو سندات[1]

ب. الإجراءات الرئيسية:

عندما تتوصل الدولة المستوردة إلى تحديد وجود إغراق، فإنه يمكن وقف الإجراءات أو انهائها دون فرض إجراءات مؤقتة أو رسوم مكافحة الإغراق عندما يقدم المصدر تعهدات بمراجعة أسعاره أو وقف صادراته. ويجب أن تقتنع الدولة المستوردة بزوال آثار الإغراق الضارة. ولا يجوز أن تتجاوز زيادات الأسعار وفق هذه التعهدات ما هو ضروري لإزالة هامش الإغراق، ويفضل أن تكون زيادات الأسعار هذه أقل من هامش الإغراق إذا كانت كافية لإزالة الضرر اللاحق بالصناعة المحلية.

كما يجوز أن تطلب الدولة المستوردة من ذلك المصدر الذي قبلت تعهداته السعرية تقديم معلومات دورية عن وفائه بهذا التعهد. والتعهدات

[1] / هلال محسن أحمد – تسوية المنازعات في إطار منظمة التجارة العالمية – اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا – الأمم المتحدة – نيويورك – 2001 (أ). ص 09.

السعرية هي عبارة عن تعهد يقوم به المصدر، ومحتواها هو مراجعة أسعاره المطبقة أو وفق جميع صادراته إلى المنطقة محل الضرر.

ج. فرض رسوم مكافحة الإغراق ومدة سريان الإجراءات:

عندما تتأكد الدولة من وجود الإغراق وآثاره الضارة، وبعد إجراء التحقيقات المطلوبة تقوم هذه الأخيرة بفرض رسوم مكافحة الإغراق، ويفضل أن يكون الرسم أقل من هامش الإغراق خاصة إذا كان الرسم المفروض كافيا لإزالة الضرر اللاحق بالصناعة المحلية، ويمكن أن تراجع السلطات استمرار فرض الرسم بمبادرة منها عند وجود مبررات أو بناء على طلب ذي مصلحة يقدم معلومات إيجابية تعزز ضرورة المراجعة، وقد يؤدي ذلك إلى انهاء الرسم فورا، ويجب أن لا تتعدى مدة فرض الرسم 5 سنوات ابتداء من تاريخ فرضه إلا إذا كان انهاء الرسم يؤدي إلى استمرار أو تكرار الإغراق والضرر.

د. الأثر الرجعي:

إذا لم تتقدم السلطات المعنية بإجراء مؤقت عن واقعة الإغراق وتم اجراء التحقيق مباشرة، فبإمكانها فرض رسوم مكافحة الإغراق بأثر رجعي حسب الضرر أو الخسائر التي أحدثتها أسعار الواردات، وهذا في حالة توافر الإثباتات الكافية لذلك. أما إذا تم بدء التحقيق بعد بيع كمية من الواردات في السوق المحلية فإنه لن يتم فرض رسوم مكافحة الإغراق بأثر رجعي على هذه الكمية المباعة أو المستهلكة.

هـ. إجراءات مكافحة الإغراق نيابة عن بلد ثالث:

إذا كانت صادرات دولة ما تسببت في حدوث ظاهرة الإغراق، تقوم هذه الدولة بتقديم طلب إلى إحدى الدول المستوردة لسلعها للقيام بإجراءات مكافحة الإغراق، موضحة في ذلك كل النقاط التي تؤدي إلى التأثير السلبي على الصناعات المحلية لهذه الدول، ويبقى القرار النهائي للدولة المستوردة للموافقة على هذا الطلب. بعدها يتم إبلاغ "مجلس التجارة في السلع" الذي يعطيه الموافقة للقيام بهذه الإجراءات.

2 - المشاورات والإجراءات لمكافحة الإغراق:

يتم التشاور بين الأطراف المعنية أي المصدر والدولة المستوردة حول أي نزاع بينهما، وأحيانا لا يتم التوصل إلى حل يرضي الطرفين، وهو ما يدفع الدولة المستوردة إلى فرض رسوم مكافحة الإغراق نهائيا أو قبول تعهدات سعرية جاز أن تحال المسألة إلى هيئة تسوية المنازعات. وهنا يكون للتدبير المؤقت تأثير كبير. وينشأ فريق لتسوية المنازعات بناء على طلب الشاكي، مهمته الفصل في المسألة استنادا إلى:

- بيان مكتوب من الطالب، يوضح فيه كيف تم إلغاء منفعة مباشرة أو غير مباشرة، أو أنه يوجد ما يعوق تحقيق أهداف الاتفاق.
- مطابقة الإجراءات المتخذة المناسبة مع الوقائع المتاحة لسلطات البلد المستورد.

يقوم الفريق بالنظر إلى مدى صحة الوقائع المعروضة من طرف السلطات من الناتج العالمي الذي يكافئ في معظم الحالات إنتاج صناعة

وطنية، وهذا يصعب من اكتشاف وجود عملية الإغراق، وكذا الدولة المسببة لذلك، لأنه يعتبر من الأمور التي تدل على وجود واقعة الإغراق، وانطلاقا من هذا كله ترى بعض الدول التخلي عن هذه القوانين، لأنها عاجزة عن تطبيقها في ظل العولمة التي يعيشها العالم اليوم.

إن تطبيق مكافحة الإغراق ليس بالأمر السهل، بحيث نتجت عنه عدة اصطدامات بين الدول، وتجدر الإشارة هنا إلى أن الدول المصدرة هي الأكثر تضررا بسبب فرض الرسوم عليها، والملاحظ أن الدول الكبرى هي الأكثر استعمالا لقوانين مكافحة الإغراق[1] من أجل حماية مصالحها حتى وإن كانت الإجراءات التي تستخدمها مبنية على تفسيرات غير مقنعة، وهذا ما يثير نزاعات كبيرة بين مختلف الدول مما يؤدي إلى ترك الأمر إلى فرق التحكيم.

والشيء الملفت للانتباه هو أن الدول الشاكية هي المستفيد في معظم الأحيان بالنسبة

للإغراق، حيث أن الهدف الأساسي من فرض رسوم مكافحة الإغراق هو حماية مصالحها، وهو ما يتعارض والاتفاقية التي تطبقها المنظمة العالمية للتجارة.

ونظرا لما تحتاجه مثل هذه القضايا من تكاليف وخبرات ذات كفاءة عالية، فإن الدول النامية وقفت عاجزة أمام هذا كله، وأصبح من

[1] / لمزيد من التفصيل والشرح حول إجراءات مكافحة الإغراق، راجع في ذلك: شيحة مصطفى رشدي – اتفاقات التجارة العالمية في عصر العولمة – دار الجامعة الجديدة – الإسكندرية – 2004 – ص 76 -77.

الصعب عليها محاولة إيجاد حلول مناسبة قدر الإمكان، إلا أنه غالبا ما يكون ذلك عكس ما ترجوه من هذه المحاولة.

وتعتبر جولة الأورجواي نقطة تحول بالنسبة للدول النامية، فبعد أن كانت ترفض إجراءات قضايا مكافحة الإغراق أصبحت من المنادين بتطبيقها نظرا لأهميتها، وذلك بمعرفة كيفية استعمالها[1]، خاصة وأن هذه الدول تعيش فترة من الإصلاحات السياسية والاقتصادية، فهي ترى أن هذه الإجراءات تحمي مصالحها، فأول ما قامت به هو طلب المساعدة من المؤسسات الأجنبية التي لها خبرة في المنازعات الدولية وقضايا المنظمة التجارية الدولية، ولم تتوقف عند هذا الحد بل قامت بتكوين إطارات في هذا المجال ضمن أجهزة خاصة لذلك.

وما يمكن لفت الإنتباه إليه أن الأدلة التي تقدمها الدول على وجود الإغراق يجب أن تكون مادية، وهذا حتى لا تتعرض لعواقب وخيمة، فالأدلة إذا كانت ضعيفة وغير كافية يمكن الطعن فيها، مما يفرض تعويضات كبيرة على هذه الدول الشاكية.

3 - الخطوات المتبعة من طرف الدول في قضايا الإغراق.

إن واقعة الإغراق تثير جدالا كبيرا بين الدول، حيث لا يمكن للدول المصدرة اتباع نظام تسوية المنازعات حتى تسعى إلى إيجاد حلول من خلال قوانين الدول المستوردة، ولكن هذا يتطلب منها وقتا طويلا قد يدوم سنوات. ونظرا لهذه التعقيدات، نجد أنه للمنتج المصدر حق

[1] / صقر عمر – العولمة وقضايا اقتصادية معاصرة – الدار الجامعية – قطر – 2003/2002. ص 164- 169.

الاختيار إما باللجوء إلى المنظمة العالمية للتجارة أو بإيجاد حلول من خلال قانون الدولة المستوردة. وتكون كما يلي[1]:

أ. خطوات الدولة المصدرة:

قبل إنشاء فرق التحكيم ننظر في النزاع القائم بين الدول المستوردة والدول المصدرة ويجب على هذه الأخيرة اتخاذ عدة أجراءات. وهذا بعد محاولتها إيجاد حلول مع الدول المستوردة.

وتكون هذه الإجراءات كالتالي[2] وفقا لما تنص عليه الاتفاقية في المادة 17، فإن أي دولة عضو ترى أن فائدتها مهددة نتيجة اتفاقية مكافحة الإغراق، فإنه يجب على الدولة المصدرة التشاور مع الدولة المستوردة بعد كتابة طلب لأجل ذلك.

- في حالة ما إذا وجدت الدولة المصدرة أن التوصل إلى حل المشكل مع الدولة المستوردة عن طريق التشاور، بإمكانها اللجوء إلى الجهة المختصة بفض النزاع.
- يكون ذلك بكتابة طلب إلى هذه الجهة - جهاز المنازعات - تشرح فيه السبب الذي أوقف باب التشاور.

---

[1] / للإطلاع أكثر حول آثار الإغراق على الدول المصدرة و الدول المستوردة إرجع إلى : حشيش عادل أحمد – العلاقات الاقتصادية الدولية – دار الجامعة الجديدة للنشر – الإسكندرية – 2000 – ص 249 - 250.

[2] / عبد الحميد عبد المطلب – مرجع سبق ذكره، ص 308 - 309.

ومن هنا فإن الفريق المكلف بذلك لا ينظر في القضية حتى يتحقق من صحة هذا الطلب. ومن ثم ينظر في كل العوامل التي بنى على أساسها واقعة الإغراق، ويكون هذا الطلب من الدولة المصدرة.

ب. خطوات الدولة المستوردة:

على الدول المستوردة أن تتبع عدة إجراءات تتمثل فيما يلي:

- البحث عن حدوث واقعة الإغراق فعلا ومدى الخسارة التي سببها للصناعة الوطنية، بعدها تقوم بإخبار البلد المصدر بالنتائج التي تم التوصل إليها، وتوضيح العوامل التي بنيت عليها التحريات.

إن فرض الرسوم لمكافحة الإغراق يكون بعد اتخاذ الدولة المستوردة إجراءات داخلية تتمثل فيما يلي[1]:

- يقدم للسلطات المعنية طلب عن ردود دوافع الإغراق، وتكون نسبة المحتجين على الأقل 50% من المنتجين المتضررين وإذا كانت النسبة أقل من 50% يجب أن تحظى بتأييد عدد مؤسسات الصناعة المتضررة.
- يكون الطلب مرفقا بالأدلة والإثباتات اللازمة لذلك، ومرفقة بوثائق عن الواردات مدتها 3-5 سنوات. لابد على المحتجين إثبات واقعة الإغراق بحيث تكون الواردات قد سببت فعلا خسائر لإنتاجهم.
- بعد قبول الشكوى يتم إخطار الجهة المعنية بذلك مع الاحتفاظ بالأمور السرية، ويتم هذا بعد 45 يوما من تقديم الشكوى.

[1] / مرجع أعلاه ، ص 310 – 312.

- في هذه المرحلة تقوم السلطات المعينة بالتأكد من المعلومات التي وصلتها عن طريق الشكوى مبدئيا.
- مناقشة القرارات الأولية مع الدول المعنية باجتماع مكافحة الإغراق. فإذا ثبت وجود إغراق، تفرض رسوم مكافحة الإغراق وهذا يكون بعد أسابيع من البحث الأولي الذي يتم نشره في الجريدة الرسمية مع إبلاغ الدول المعنية.

أما إذا نتج غير ذلك، أي إذا كان هامش الإغراق أقل من 2% أو كمية الواردات أقل من 3% يتم إيقاف إجراءات الإغراق.

إن فرض رسوم مكافحة الإغراق المؤقتة ينفذ بعد 60 يوما من بداية التحقيق ولا يمكنها أن تتعدى 9 أشهر ابتداء من هذا التاريخ، وعلى المنتجين المحليين تقديم ضمانات تكافئ الرسوم المؤقتة، ولا يتم تحصيل هذه الرسوم إلا عند تحديد الرسوم النهائية. وعند إبلاغ قرار فرض الرسوم المؤقتة، يجب توضيح الأسس والعوامل التي بني على أساسها هذا القرار.

إن فرض الرسوم النهائية لمكافحة الإغراق يتم تحصيلها بنفس الأسلوب الذي يتم به تحصيل الرسوم الجمركية العادية. كما يجب على المستورد دفع كل من الرسوم الجمركية ورسوم مكافحة الإغراق معا.

وما يمكن قوله هو أن فرض الرسوم النهائية لمكافحة الإغراق تعمل به السلطات المعنية لمدة 5 سنوات منذ بداية تطبيقها، وهذا انطلاقا من نشر القرار في الجريدة الرسمية بيوم واحد، ومن حقها إدخال تعديلات عليها أثناء تطبيقها وهذا يكون كمواجهة أولية (مرحلية).

ويمكن أن يطعن في هذه الرسوم في المحكمة الابتدائية خلال شهرين من فرض الرسوم. وللعلم تكون الإجراءات في الدولة المستوردة.

RESUME

L'importance de l'activité commerciale mondiale a donné lieu à la naissance d'une institution pour prendre en charge cet aspect vital de l'économie mondiale. De janvier 1948 jusqu'à avril 1994 d'où la création de l'organisation mondiale du commerce (OMC), le monde a vécu plusieurs rounds de négociation pour la libéralisation du commerce des marchandises dont celui de l'Uruguay qui avait pour mission la réorganisation et la correction des erreurs précédentes et l'insertion, dans son ordre du jour, de plusieurs questions qui n'ont pas été soulevées auparavant comme le commerce des services et les produits agricoles ; La création d'un nouvel ordre commercial mondial visant le règlement des contentieux et différends avec plus de rigueur et de crédibilité contrairement à ce qui se faisait au sein du GATT. L'OMC n'est pas seulement une extension du GATT, mais c'est une organisation pourvue de caractéristiques, de nature, de fonctions et de cadre organisationnel et institutionnel.

Le régime de règlement des contentieux issu d'une zone commerciale mondiale plus rapide et plus dynamique est appelé à disparaître comme son prédécesseur au sein du GATT.

A la fin de cette recherche, vous trouverez un volet assez détaillé concernant les conditions **Anti Dummping**

المراجع

01. حشاد نبيل - الجات ومنظمة التجارة العالمية - أهم التحديات في مواجهة الاقتصاد العربي- دار النشر الذهبي - قطر - 1996 .
02. حشيش عادل أحمد – العلاقات الاقتصادية الدولية – دار الجامعة الجديدة للنشر – الإسكندرية – 2000 .
03. رضوان محمد - نبذة تاريخية من الجات إلى منظمة التجارة العالمية - اللجنة الاقتصادية و الاجتماعية لغربي آسيا - الأمم المتحدة – نيويورك – 2001 (أ).
04. شيحة مصطفى رشدي – اتفاقات التجارة العالمية في عصر العولمة – دار الجامعة الجديدة – الإسكندرية – 2004 .
05. صقر عمر – العولمة و قضايا إقتصادية معاصرة – الدار الجامعية – قطر – 2003/2002.
06. العبادي عبد الناصر نزال - منظمة التجارة العالمية واقتصاديات الدول النامية - دار صفا للنشر والتوزيع عمان - الأردن ط1- 1999.
07. عبد الحميد عبد المطلب - النظام الاقتصادي العالمي الجديد - مجموعة النيل العربية - مصر- 2002.
08. عبد الخالق أحمد وأحمد بديع بليح - تحرير التجارة العالمية في دول العالم النامي - الدار الجامعية - مصر - 2003/2002.
09. على إبراهيم محمد محمد - الجات، الآثار الاقتصادية لاتفاقية الجات - الدار الجامعية – مصر - 2002 / 2003.
10. عوض الله زينب حسين - الاقتصاد الدولي - دار الجامعة الجديدة – الإسكندرية – 2004.
11. العيسوي إبراهيم - الجات وأخواتها النظام الجديد للتجارة العلمية ومستقبل التنمية العربية - مركز دراسات الوحدة العربية - بيروت – 1995.
12. العيسوي إبراهيم - الجات وأخواتها: النظام الجديد للتجارة العالمية ومستقبل التنمية العربية - الطبعة الثالثة – بيروت – 2001 .
13. كمال بن موسى المنظمة العالمية للتجارة و النظام التجاري العالمي الجديد أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة في العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر، 2004.
14. مطر موسى سعيد وآخرون - التجارة الخارجية - دار الصفاء للنشر والتوزيع - الطبعة 1 - عمان - 2001– 2001 .
15. هلال محسن أحمد - تسوية المنازعات في إطار منظمة التجارة العالمية - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا - الأمم المتحدة - نيويورك - 2001 (أ).
16. هلال محسن أحمد - الدعم والإغراق والوقاية - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا - الأمم المتحدة - نيويورك - 2001 (هـ).
17. المواد 7، 8، 9، 10 و11 من قانون المنازعات داخل المنظمة العالمية للتجارة.

18. Canal-Forgues Eric – Le Système De Règlement Des Différends De L'OMC - Colloque De Nice – Editions A. Pedone – Paris – 1996.
19. OMC Un Commerce Ouvert Sur L'avenu - OMC 2ème Edition - Secrétariat De L'OMC – Genève – 1998.